وأخرج ابن جرير عن ابن عباس Bهما قال : " خطب رسول ا صلى ا عليه وآله زينب بنت جحش لزيد بن حارثة فاستنكفت منه وقالت : أنا خير منه حسبا وكانت امرأة فيها حدة .

فأنزل ا وما كان لمؤمن ولا مؤمنة .

. "

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والطبراني عن قتادة Bه قال : خطب النبي صلى ا عليه وآله زينب وهو يريدها لزيد Bه فظنت انه يريدها لنفسه فلما علمت أنه يريدها لزيد أبت فأنزل ا وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى ا ورسوله أمرا .

فرضيت وسلمت .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى ا ورسوله أمرا .

قال : زينب بنت جحش وكراهتها زيد بن حارثة حين أمرها به محمد صلى ا عليه وآله .

وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس قال : قال رسول ا صلى ا عليه وآله لزينب Bها " اني أن أزوجك زيد بن حارثة فاني قد رضيته لك .

قالت : يا رسول ا لكني لا أرضاه لنفسي وأنا أيم قومي وبنت عمتك فلم أكن لأفعل .

فنزلت هذه الآية وما كان لمؤمن يعني زيدا ولا مؤمنة يعني زينب اذا قضى ا ورسوله أمرا يعني النكاح في هذا الموضع أن تكون لهم الخيرة من أمرهم يقول : ليس لهم الخيرة من أمرهم خلاف ما أمر ا به ومن يعص ا ورسوله فقد ضل ضلالا مبينا قالت : قد أطعتك فاصنع ما شئت فزوجها زيدا ودخل عليها " .

وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن زيد Bه قال : نزلت في أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط وكانت أول امرأة هاجرت من النساء فوهبت نفسها للنبي صلى ا عليه وآله فزوجها زيد بن حارثة فسخطت هي وأخوها وقالت : إنما أردنا رسول ا صلى ا عليه وآله فزوجها عبده فنزلت .

وأخرج عبد الرزاق وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في سننه عن طاوس أنه سأل ابن عباس Bهما عن ركعتين بعد العصر فنهاه .

وقال ابن عباس Bهما وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى ا ورسوله أمرا أن تكون لهم الخيرة من أمرهم